

حكم من يصلی المغرب مع قوم يصلون العشاء - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

اذا ادرك الانسان جماعة في صلاة العشاء قطراء فدخل معهم في الركعة الثانية بنية صلاة المغرب الامام وقام المتخلف واتى بالثالثة هل تصح صلاته بنية المغرب؟ ايوة. اذا ادرك الانسان جماعة في صلاة العشاء - 00:00:00 قصرا فدخل معهم في الركعة الثانية بنية صلاة المغرب. اه. الاصل الثالث. نعم. ايوا. فسلم الامام وقام المتخلف واتى برکعة ثالثة. هذا يسأل لمن فاته صلاة فاتته صلاة المغرب وحضر - 00:00:20

وهم يصلون العشاء وادرکهم في الركعة الثالثة. فسلم مع صلی الامام ما بقي من ركعتين ثم سلم ثم قام هذا هل يجزئه ذلك؟ الصحيح انه يجزئه ذلك. اذا نوى المغرب اذا دخل معه بنية ماله ثم صلی ركعتين مع الامام والاخيرتين - 00:00:40 ثم قال النية لا يؤثر. انما ليؤثر اختلاف الافعال. النبي صلی الله عليه وسلم قال انما ليسى فاذا رکع فارکعوا الى اخره. ذكر الافعال والاقوال ولم يتعرض للنیات بل هي محلها القلب. فاذا جاءت الناس يصلون - 00:01:00

العصر وما صلی الظهر صلی معهم العصر. بنية الظهر اذا سلم اتى بعصر بعد ذلك. حتى لا تفوتهم الجماعة. حتى لا تفوتهم الجماعة ولا يقدم العصرا عن الظهر بل يقدم الظهر كما رتبها الله ويرميها مع من صلی العصر اذا سلم بعد ذلك اتى بالعصرا اما وحده - 00:01:20 انما عن الحظر معه مما يبقى عليه العصر. كذلك هنا اذا جاء قد يصلون العشاء وادرکهم بالثالثة ناويا المغرب فانه اذا سلم الامام يقوم به يقوم فيأتي بذلك وهكذا لو كان لو كانوا يقترون العشاء فجاءهم وهم يصلون العشاء فانه يصلی - 00:01:40 العشاء بنية المغرب فاذا سلم الامام قام المسبوق قام النبي عليه المغرب فصلی الثالثة في نية المغرب وادى له ذلك وله نيته وله نيتها. بقيت سورة اخرى وهي ما اذا دخل معهم من اول الصلاة وعليه الصلاة - 00:02:00

المغرب ويصلون العشاء في السفر في الحضر الرابعة كان يصلی معهم بنية المغرب وان خالفت الافعال ام لا يصلی على قول الله للعلم يصلی معهم نافلة ثم يصلی المغرب بعد ذلك والعشاء. ومن اهل العلم من قال لا بأس ان يصلی معهم ثم يجلس في - 00:02:20 المغرب اذا سلم اذا سلم معه وصار صلاته مسرع المغرب ثم يصلی على الباب واختار هذا بعض اهل العلم ابن تيمية والجماعة بانه معدور في هذه الحالة وقد ثبت عنه صلی الله عليه وسلم انه اه رخص للمصلين في صلاة الخوف في بعض الاعذار - 00:02:40 من اجل الحفاظ على الجماعة وقد صلی عليه في صلاة الفور في بعض الاوقات صلی بالجميع بجميع الجيش على صفين وركع بهم. ثم لما سجد امر الصف الثاني تله. كالحلق - 00:03:00

الحرس لان فبقى الصف الثاني واقفا ينتظر لان يتقدم العدل ويستغل سجوده. فاذا قام الصف الاول في سجودهم ان حضر الصف الثاني وسجد. ثم في الركعة الثانية تقدم الصف الثاني وصلوا الصف الاول. وتأخر الصف الاول وصلی في الصف الثاني. فرأوا رکعوا جميعا - 00:03:20

فلما سجدوا سجدة الصف الاول الذي كان صفا ثانيا في الركعة الاولى وبقي الصف الثاني يحرض فلما اقام الصف الاول من السجود نزل للصف الثاني وهذه مخالفة لقاعدة صلاة الامن جازت للمصلحة الشرعية وكذلك في بعض صلاة الخوف كان يصلی بهم - 00:03:40 من طائفتين طائفة تحرض وطائفة يصلی بهم. فاذا صلی بهم الركعة الاولى قاموا لنفسهم انفرجوا لنفسهم الثانية ثم يسلمون ثم

يذهبوا ليحرسون والنبي واضح عليه الصلاة والسلام في الركعة الثانية فيجب الطائفة الأخرى - 00:04:00
الثانية ثم يقومون ويأتون بالركعة الثانية التي لهم ثم يقرأوا ثم يسلم بهم عليه الصلاة والسلام. هذا عذر من أجل الخوف. ومن أجل
مسألة الحراسة للمسلمين. فجاز هذا الأمر للعذر في الشرع الذي حصل بسبب الخوف من الأعداء. فكذلك هنا من فاتت المغرب
وجاءهم يصلون العشاء هم - 00:04:20

لأنه ما ادركهم قبل الصلاة وقد أخطأ في تسلفه أن كان ما له عذر وان يكون معذوراً بنوم ونحوه فالحاصل أنه اذا دخل معهم
وصلى معهم بنية المغرب وجلس في الثالثة ينتظر ثم صلى مع الامام اجزاء في صلاته ثم بعد ذلك يصلى صلاة العشاء وحده -
00:04:50

ومعنى تيسير الذين ارادوا ان يتغافلوا معه ويجبروا صلاته فيصلون معه حتى تكون له جماعة او من لا يصلى العشاء يصلى معه وقد
ثبت عنه صلى الله عليه وسلم رأي رجلا دخل بعد العصر قد فاتته الصلاة ليس معه احد فقال انا رجل - 00:05:10
يصلى معه فدعاهم ان يصلوا معه حتى يصلوا الجماعة فالذي يصلى معه نافلة وهو يصلى فريضة يدل على عظم شأن الجماعة وانها
مقصودة وان آآ حضورها مهم جدا كما تقدم ولهذا جاز فيها اشياء من الاعذار - 00:05:30
بسبب الرغبة في حضور الجماعة واداء الصلاة في الجماعة - 00:05:50